

## وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٦١٠ لسنة ٢٠١٥

بفرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات المغرقة من صنف بطانيات

(عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة

وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية

### وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي

من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ؛

وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المعقودة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٩ ؛

وعلى مذكرة رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية المؤرخة في ٢٠١٥/٨/١٩ ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

تخضع الواردات من صنف بطانيات (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية

بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية

الصين الشعبية والتي تندرج تحت البند الجمركي 63 01 40 من التعريفات الجمركية المنسقة

لرسوم مكافحة إغراق نهائي وفقاً للجدول المرفق .

( المادة الثانية )

تُحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم ح/٨/٤٢٠٨٨٠/٤٥٠/٩  
بالبنك المركزي المصري .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به لمدة ٥ سنوات  
اعتباراً من تاريخ نشره .  
صدر في ٢٤/٨/٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور

### جدول رسوم مكافحة الإغراق

الشركات الصينية	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
شركة Linyi Grene Industry and Trading Co., Ltd	(٥٤٪) بما لا يقل عن ١,٥٣ دولار/ كيلو
الشركات الصينية الأخرى	(٧٧٪) بما لا يقل عن ١,٨٩ دولار/ كيلو

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

---

٢٥١٣٨ س ٢٠١٥ - ١٥٥٨